ككونه ليس بالطويل ولا بالقصير او ابهامًا كاشتهاد عمه الحمزة بأحد
وان لم يند رجاني مدلول السنة ويرادفه الخبر وقيل الحديث هو ما
اضيف له صلى الله عليه وسلم والخبر ما اضيف له ولغيره وقيل غير ذلك
وانما كان علم الحديث اشرف العلوم لانه مبين لمجملات الايات القرآنية والموضح
لقواعد الاسلام احكام الشرعيه الاصلية والفروعية قال الله تعالى لتبين
للناس ما نزل اليهم وقال تعالى في حقه صلى الله عليه وسلم وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى قال الامام الحافظ ابو عمرو بن الصلاح
والامام النووي رحمه الله تعالى ولقد كان شان العلم الحديث فيما مضى
عظيما وامره مفخما جسيما عظيمة جموع طلبته رفيعة مقادير حفاظه
وحملته فذهب في هذا الزمان المعظم من ذلك ولم يبق الا اثار من كان هنا
لك انتهى وهذا في زمانهما فكيف لو ادركا هذا الزمان والله المستعان

وهذه ارجوزة قصيره ∴ تحوي علومًا جمةً كثيره
فاحفظ هداك الله للمقال ∴ تحظ بغايا ذوي الكمال

الارجوزة افعولة من الرجز وهو بحر من بحور الشعر مركب من مستفعل
ست مرات ويدخله انواع من الزحاف كما قرر في محله واراد
بقوله تحوي علومًا انها تشتمل على بيان انواع عديده من علم الحد
يث المسمى عند بعضهم باصول الحديث لان منزلته من الحديث المار
تو بيقه منزلة اصول الفقه من الفقه واولى تعاريفه ان يقال هو معر
فة القواعد او القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي وموضوعه
السند والمتن من حيث ما يعرض لهما من القبول والرد والسند طريق
المتن اي رجاله والاخبار عنه هو الاسناد باللام وفايدته معرفة
السنة على ما ينبغي بحيث يميز الصحيح من غيره فيعمل حيث ينبغي العمل
ويترك حيث ينبغي الترك وغاية الفوز بسعادة الدارين وقوله فا
حفظ هداك الله للمقال الى آخره تحريض للطالب على الحفظ واثارة لهمته

ان الصحيح ما رواه ضابط ∴ عدل الى الاقصى بمثل رابط
ولا يكون رده حيث و لا ∴ شذ ولا بعلة قد علا ٥

اعلم ان الحديث ينقسم الى ثلاثة اقسام احدها الصحيح لذاته او

لغير

لغيره وثانيها الحسن كذلك وثالثها الضعيف وذلك لانه اما مقبول او مر
دود وكل منهما ان يشتمل من اوصافه على اعلا او ادنى فالاول فالاول
من قسمي المقبول الصحيح لذاته والثاني منه الحسن لذاته اذا انضم اليه الذي
ما يجبر ذلك النقص اليسير كان صحيحًا لغيره والابقي على الحسن والاو ل
من قسمي المردود الضعيف الذي لم ينجبر والثاني منه الضعيف بما
عدا الكذب الذي انضم اليه ما يرجح جانب القبول كان حسنا لغيره
والابقي على ضعفه وقد ذكر الناظم كلا من الاقسام الثلاثة مقدمًا
للصحيح لتقدمه رتبة فقال ان الصحيح ما رواه ضابط الى اخره
اي الصحيح لذاته ما رواه شخص ظابط لما يرويه اما ضبط صدر
بان يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شا او ضبط كتاب
بان يصون كتابه عنده منذ سمعه وصححه الى ان يودي منه
ومنع الروايه من الكتاب ضعيف لانه مع اشتراط ما ذكر ينتفي تطرق
الخلل اليه فعلم انه لا بد من الضبط الكامل ليخرج الحسن لذاته
فان المعتبر فيه اصل الضبط لا غير كما ياتي وخرج ايضا ما اذا
انتفى عنه الضبط بالكليه لكونه مغفلا كثير الخطا وان كان عدلا
وقوله عدل بين به انه يشترط فيه مع الضبط تحقيق العداله
وهي اجمالا ملكت تحمل على ملازمة التقوى والمروه فخرج من علم
ضعفه او جهلت عينه او حاله وقوله الى الاقصى اشار به الى ان
الضبط والعداله معتبران في كل واحد من رواته من اول السند
الى منتهاه سوا كان انتهاوه الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى
اصحابه او الى من دونه حتى يشمل الموقوف ونحوه وقوله بمثل رابط
اشار به الى اشتراط اتصال سنده بان يسلم من سقوط فيه والمراد
ان يكون كل من رواته اخذ ذلك المروي عن من فوقه ولو بالاجازة
على المعتمد فخرج المنقطع والمعضل والمرسل خفيا وجليا والمدلس
والمعلق ان وقع ممن لم يشترط الصحة بخلاف من علق اشتراطها
كالبخاري فان تعاليقه المجزومه المستجمعه للشروط لها حكم الاتصال

Copyright King Saud University